

قال الحلبي: قوله بيده: لم أره في صحيح البخاري^(٩).

وقال القرطبي:

وقال بعض المتأخرين: من قال: هي آية خارقة فيقال له: كانت تكون آية لا تتكرر لولا أنها مناقضة لآية أخرى وهي كونه أميا لا يكتب، وبكونه أميا في أمة أمية قامت الحجة وأفحم الجاحد وانحسمت الشبهة.

فكيف يطلق الله تعالى يده فيكتب وتكون آية؟

وإنما الآية أن لا يكتب.

والمعجزات يستحيل أن يدفع بعضها بعضا.

وإنما معنى كتب وأخذ القلم:

أي أمر من يكتب به كتابه، وكان من كتبه الوحي بين يديه ﷺ ستة وعشرون كاتباً^(١٠) وقد أبى هذا التأويل القاضي عياض

(٩) شرحه للشفاء بهامش نسيم الرياض وانظر إنسان العيون (السيرة الحلبية) ٢٤/٣ - ٢٣٧/٣ وذكر عمر بن شبة في كتاب «الكتاب» له: أنه ﷺ كتب بيده يوم الحديبية وأنه لم يكن يعلم الكتابة قبل ذلك وأن من معجزاته أن علم الكتاب من وقته. الخصائص ٢٧٢/٣.

قال أبو عبد الرحمن: ولم يرد أنه ﷺ كتب بيده مطلقا في قضية الحديبية وإنما الوارد أنه محا بيده.

(١٠) تفسير القرطبي ٣٥٣/١٣.